

حكم حلق الشارب لفضيحة العلامة الشيخ مشهور بن حسن آل سلمان

مشهور بن حسن آل سلمان

قافلة الهدى الدعوية. نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول جزوا الشارب انهكوا شارب كفوا الشارب فعلمنا ان المراد القص لا الحلق الحث اصل مشترك. وهذا مثل اخر على السؤال الذي جاءنا عبر النت. الحاف في اللغة يطلق على - [00:00:00](#) ويطلق على الحلق. لكن النبي صلى الله عليه وسلم ما قال بس فقط حفوا. قال حفوا قال جزوا قال كفوا قال انهكوا والانهك الاخرى الشديد. فاذا المراد ليس الحلق وانما المراد الاخذ الشديد. اخرج ابو داود في السنن. ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى الهجرة بشعبة وله شارب كبير - [00:00:30](#) فاخذ النبي السواك وقص شاربه عن السواك. رفع السواك وقص الشارب بالمقص تحت السواك. اذا الاشئ المراد الاخذ من الشارب وليس المراد حلق الشارب وان كان الشوكاني في نيل اوتار يرى - [00:01:01](#) احلقوا والمشايخ عفا الله عنهم وغفر لهم وبارك الله في جهودهم وسددهم بعض المشايخ يحلق شاربه بناء على تقرير شوكراري في النيل وشيخنا تعرض للمسألة رحمه الله في اداب الزفاف واورد مقولة - [00:01:21](#) لمالك الامام مالك رحمه الله كان مالك يقول حلق الشارب مثله يؤذن قدموا فاعله حلق الشارب مثلى. يؤدب فاعله. ولا يوجد دليل صريح مع من يرى حلق الشارب الا اصل الحث. واصل الحث والتركيز على اصل الحث والخوض العميق - [00:01:41](#) في لغة في اللغة لاثبات ان الحث هو الحلق. هذا لا يغني في مثل هذا الباب. فمخارج الاحاديث متعددة بمعنى ان النبي قد قال في المسألة الفاظا كثيرة وفعله يؤكد ذلك مع المغيرة فليس حلق - [00:02:11](#) هاربي صحيحا ليس حق الشراب صحيح. ويؤكد هذا ما ثبت عند ابن سعد ان عمر كان اذا بالله طوى شاربه. مسك شاربه. وهذا يؤكد ان الحلق ليس ليس المراد بالحلق - [00:02:38](#) والله تعالى اعلم - [00:02:58](#)